



قرار رقم (٧٤) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١/٩

بشأن تجديد قيد شركة برنجي الرقمية لوساطة التأمين ش.م.م.
Bringy Digital Insurance Brokerage
بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسمم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار الهيئة رقم (١٧٧) لسنة ٢٠٢٠ بقيد الشركة بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) برقم (١٠٠) بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٤ لمدة ثلاث سنوات تنتهي في ٢٠٢٣/٢/٣. وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن تجديد قيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة (١) : تجديد قيد شركة برنجي الرقمية لوساطة التأمين ش.م.م. Bringy Digital Insurance Brokerage بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة - والكائن مقرها: ١٢ شارع النهضة - شقة ٤ - الدور ٢ - المعادي - القاهرة .

المادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة : (الوساطة في التأمين) .

المادة (٣) : يسري هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ٢٠٢٣/٢/٤ وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح

